مجلة آفاق لعلم الاجتماع
ISSN: 1112-8259 EISSN: 2600-6855
المجلد 11 العدد 2 / ديسمبر 2021 ص ص337- 349

آليات الضبط الاجتماعي والسلوك الإجرامي
Mechanisms of social control and criminal behavior

د.أسماء رتيمي*
جامعة يحي فارس المدية - الجزائر-

أ. عبد الرحمن تراس
جامعة مولود معمري تيزي وزو - الجزائر-

تاريخ الإرسال: 2021/12/06 تاريخ التقييم: 2021/12/06
تاريخ القبول: 2021/12/23

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى تحديد ماهية وطبيعة السلوك الإجرامي ومعرفة أنواع آليات الضبط الاجتماعي الرسمية منها وغير الرسمية ودورها في الحد من السلوك الإجرامي، مستخدمين في ذلك المنهج الوصفي.

توصلت هذا البحث إلى أن الانحراف والجريمة تعد من كبرى المشكلات الاجتماعية التي يسعى الخبراء إلى الحد منها والتقليل من تأثيراتها على شتى مجالات الحياة. وتعد آلية الضبط الاجتماعي وسيلة ردع الأفراد عن الابتعاد عن ارتكاب السلوك المنحرف، كما تعمل على رد الاعتبار للمجتمع عند تعرضه للجريمة.

الكلمات المفتاحية: آليات، ضبط، انحراف، سلوك، جريمة.

Abstract:

This study aims to determine the nature and nature of criminal behavior and to know the types of formal and informal social control mechanisms and their role in limiting criminal behavior, using the descriptive approach.

his research concluded that delinquency and crime are among the major social problems that experts seek to reduce and reduce their effects on various areas of life. The mechanism of social control is a means of deterring individuals from committing deviant behavior, and works to restore respect to society when it is exposed to crime.

Keywords: Mechanisms, control, deviation, behavior, crime.

* د.أسماء رتيمي، retimicmp@gmail.com

1- مقدمة

يكتسب الفرد عاداته من محيط أسرته منذ سنوات عمره الأولى، فهو يتأثر بشكل أساسي من بيئته التي يكتسب منها صفاته التي تساهم في تشكيل شخصيته وثوابته وقيمه الاجتماعية والأخلاقية التي من خلالها يندمج في وسطه الأسري والاجتماعي. ويرى زهران (1997) أن معظم الأطفال والشباب يتعلمون السلوك السوي خلال تنشئتهم الاجتماعية، ويسايرون في سلوكهم معايير السلوك السوي، ولكن البعض ينحرفون أو يجنحون في سلوكهم عن هذه المعايير بدرجة قد لا تكون خطيرة، بينما قد ينحرف البعض عنها بدرجة كبيرة قد تصل لحد ارتكابهم للسلوك الإجرامي(زهران،1997).

ويتعرض الفرد لمختلف أشكال المثيرات والضغوط والمواقف التي قد ينجرون من خلالها إلى الانخراط في سلوكيات محفوفة بالمخاطر، مثل الانحراف، حيث أن الانخراط المبكر في سلوكيات منحرفة أو جانحة يمكن أن يعزز مسارات غير قادرة على التكيف تجاه السلوك الإجرامي في المستقبل(Tolan, 1987, pp47-65).

وتعتبر الجريمة بمثابة تهديد متنامي لأمن المجتمعات ومستقبلها. حيث يرى روتر (1989) أن السلوك الإجرامي هو السلوك غير المرغوب فيه وفقا لمجموعة من المعايير والقيم، وأنه سلوك سبق تعلمه واحتفظ به الفرد لأنه يتوقع باحتمال أكبر أن هذا السلوك يؤدي إلى تدعيم هذه القيم، أو أنه يؤدي إلى تجنب عقاب محتمل، أو أنه يقلل من احتماله. ويرى أنه سلوك قد تعلمه الفرد في إطار اجتماعي وبالاستناد إلى الأهداف التي اكتسبت قيمة نتيجة لعلاقتها بالآخرين(روتر، 1989).

وبالتزامن مع التغييرات الاجتماعية والعاطفية والجسدية المرتبطة بالمراهقة وما يعقب ذلك من تبعات على المستوى السلوكي والاجتماعي،يصبح من الجلي إعادة تقييم وضبط كل المعايير التي من شانها أن تلزم الأفراد بالانصياع لها تفاديا لمشكلة الانحراف أو الجريمة، ما يجعلنا نفكر أكثر في الآليات التي تسمح للمختصين في هذا المجال بتقديم خدمات وتدخلات أكثر تخصصا ودقة تتماشى مع الخصائص الفردية والبيئية للفرد(Vazsonyi and Ksinan, 2017, pp58-64).

ولقد أشار هيرشي أن مدي الالتزام بالمعايير يلعب دورًا مركزيًا وسببيًا في تطوير السلوك الإجرامي. واستجابة لهذا النموذج النظري البارز، ظهرت مجموعة مقنعة من الأدلة العلمية في مجال علم الإجرام لدعم نظرية ضبط النفس للجريمة والانحراف.

وفي هذا الصدد يقوم المختصون على بناء البرامج الإصلاحية أو التوعوية باعتماد مختلف الوسائط التواصلية، فهم يركزون على أهمية الانصياع للضوابط الاجتماعية وما تمليه القيم والأعراف المتداولة ضمن تلك البيئة الاجتماعية. ومهما كانت طبيعة تلك الضوابط إلا أنه يبقى التركيز الأكبر على الفرد في حد ذاته من خلال محاولة تحفيز دوافعه الداخلية للنجاح في الحياة ضمن إطاره الدراسي أو المهني أو الأسري والاجتماعي بصفة عامة. ونحاول في هذه المقال البحث في طبيعة الدور الذي يلعبه الضبط الاجتماعي بآلياته ومؤسساته سواء الرسمية وغير الرسمية كنسق واحد من هنا نطرح التساؤل التالي: ما الدور الذي يلعبه الضبط الاجتماعي للحد من السلوك الإجرامي؟. وما هي الأساليب التي تؤدي إلى تحقيق الامتثال السلوكي للقواعد القانونية والقيم والعادات الاجتماعية؟.

ونسعى من خلال هذا العمل الوقوف على تحقيق الأهداف التالية:

- تحديد ماهية وطبيعة السلوك الإجرامي

- معرفة أنواع آليات الضبط الاجتماعي الرسمية منها وغير الرسمية ودورها في الحد من السلوك الإجرامي

2- مفاهيم ومصطلحات

- السلوك الإجرامي:

يعرف بارسونس (parsons) الجريمة بأنها "انحراف عن المستويات المعيارية التي ينبغي على الفرد أن يتوافق معها كثقافة عامة للمجتمع". كما تعرف على أنها "كل فعل ضار بمصالح المجتمع الأساسية، أو أنها كل فعل يقع بالمخالفة لقواعد التي تسود المجتمع أو لظروف وقواعد التعايش الاجتماعي المرتبطة بنظامه وأمنه"(بدر عبد المنعم، 1994، ص 89).

من المنظور الاجتماعي/القانوني فقد ننظر إلى الجريمة على أنها كل فعل يعود بالضرر على المجتمع ويعاقب عليه القانون، وأنها كل سلوك يحرمه القانون ويرد عليه بعقوبة جزائية أو بتدبير احترازي(بدوي، ص100). كما تعرف بأنها كل فعل أو امتناع عن فعل صادر عن شخص مسؤول ينص عليه القانون ويقرر له عقابا جزائيا(السراج، 1985، ص4).

كما يعرف على أنه سلوك منافٍ للقواعد الأخلاقية، وينتهك فيه صاحبه القوانين المعروفة، ويتصرف بطريقة سلبية مخالفة للقواعد والمبادئ السائدة في المجتمع، ويتضمن هذا السلوك أفعالاً تسبب الضرر للمجتمع، لذلك تُفرض القوانين لمعاقبة مرتكبيه لمنعه وردع صاحبه، أما صاحب هذا السلوك فهو مجرم يفعل أفعالاً جنائية وعن سبق الإصرار والترصد، كما يُشير هذا المفهوم إلى كل ما يصدر عن المجرم من تصرفات سلبية في لحظة معينة، وقد يكون على شكل جنحة أو جريمة منظمة أو انحراف أو شذوذ، بحيث يكون هذا السلوك ضد المصلحة العامة للمجتمع ومضاداً له.

- الانحراف:

لغة: الميل (ابن منظور، ص132) وجاء في المنجد الإعدادي 1978 أن الانحراف لغة يعني المخالفة لكل حد طبيعي، فنقول انحرف، انحرافا بمعنى صرف عنه، أي مال وعدل عن الشيء ونقول انحرف مزاجه، أي أصابته وعكة، بمعنى تعكر مزاجه، ومال عن طبيعته(المنجد الإعدادي، 1978، ص73).

اصطلاحا: تختلف تعريفات كل من القانونيين والاجتماعيين والنفسيين لهذا المصطلح، فكل ينظر له من زاوية تخصصه، وحيث إن هذه الدراسة ذات طابع اجتماعي فسيكون الاهتمام منصبا على التعريف الاجتماعي.

نجد أن العوجي يعرفه بأنه: "كل خروج على ما هو مألوف من السلوك الاجتماعي" (العوجي، 1406، ص24). في حين عرفه كل من جيبونز وجونز 1991 بأنه كل سلوك يخالف المعايير المجتمعية(جيبونز، 1991، ص56).

وبناء على هذه التعاريف يصعب تحديد مفهوم واحد للانحراف ينطبق على جميع المجتمعات، ذلك أن مفهوم الانحراف يتحدد وفق كل مجتمع وثقافته.

- تعريف الضبط الاجتماعي

لغة: الضبط هو لزوم الشيء وحبسه وضبطه يضبط الشيء حفظه بالحزم، ورجل ضابط إلى قوي شديد. وفي الاستخدام العربي الشائع يعني الضبط النظام إذا نسب إلى الربط وشيء مضبوط شيء محكم دقيق (شروخ، 2004، ص99)

إصلاحا: لقد اختلف العلماء في تعريفهم للضبط الاجتماعي وذلك بسبب توجهاتهم النظرية وقد حصرنا أهم التعريفات في ما يلي:

يعرف موريس كوسن الضبط الاجتماعي على أنه "مجموعة من الوسائل التي يستخدمها الأفراد للحد أو لمنع الانحراف"(مدكور، 1975، ص57).

ويعرف ماكيفر الضبط الاجتماعي بأنه "وظيفة للحفاظ على البناء الاجتماعي، من خلال أشكال القوى ذات التأثير الفعال التي تعمل على تدعيم التماسك الاجتماعي، وضبط سلوك الأفراد من خلال احترام معتقدات المجتمع وعاداته وتقاليده وقيمه ومعاييره"(ماكيفر، 1961، ص273).

كما يعرفه جورج جورفيتش الضبط الاجتماعي على أنه "مجموعة الأنماط الثقافية التي يعتمد عليها المجتمع في ضبط التوتر والصراع. ويعرفه ادوارد روس "بأنه سيطرة اجتماعية مقصودة وهادفة لها قوة دافعة لا يستهان بها في إحداث الاستقرار في المجتمعات"(السالم خالد بن عبد الرحمن، 2000، ص27).

بينما يذهب جارلس هرتون كولي إلى تعريف الضبط الاجتماعي على انه " ضبط المجتمع لنفسه الذي يتم من خلال عملية التنظيم والخلق بواسطة فرد أو أفراد معزولين"(نعيم احمد، 1982، ص35).

أما جيون فيذهب إلى تعريف الضبط الاجتماعي على أنه "العمليات والوسائل التي تلجا إليها الجماعة للتحكم في حالات الانحراف عن المعايير الاجتماعية، وان كل ما يعتبر وسيلة من وسائل تنظيم السلوك يعتبر في الوقت نفسه أداة من أدوات الضبط الاجتماعي"(سلامة غباري، 2002، ص171).

أما كوهن فقد أستخدم مصطلح الضبط للإشارة إلى العمليات الاجتماعية والبناءات التي تتجه لمنع الانحراف أو الحد منه، كما أستخدمه أيضا بمعني إلى شيء يفعله الناس باعتباره محدد اجتماعياً لفعل إلى شيء تجاه الانحراف إذا كان هذا الإجراء كالوقاية، الردع، الإصلاح، العدالة، الثأر، التعويض، الترضية، رفع روح المعنوية لدى الضحية... الخ.

ويلاحظ أن كوهن أقتصر في تعريفه للضبط على الانحراف وركز على الإجراءات العملية أو وسائل أو صور الضبط التي تتخذ للحد من الانحراف(مصلح، 2004، ص 22).

3- أنواع الضبط الاجتماعي

3-1- الضبط الاجتماعي الداخلي

يقصد بالضبط الاجتماعي الداخلي تلك الوسائل التي تقوم سلوك الفرد في المجتمع وتنبع من ذاته أو من العرف أو العادات والتقاليد السائدة في المجتمع وينصاع لها الفرد دون حاجة إلى سلطة عامة توقع جزاء مخالفتها أو ما يعرف بالمسؤولية المعنوية التي يكون أساسها إما ضمير الفرد أو أساسه الإيمان الروحي والخوف من العقاب

وقد وجد ريكلس أن مفهوم الذات يمكن أن يؤدي دورا في الإحجام عن الانحراف، فالأفراد الذين لديهم تصور للذات إيجابي هم أقل إقبالا على الانحراف، وهم على قدر عال من المسؤولية، ويتم التفاعل الأسري لديهم بصورة نافعة ومحببة، على حين أن الأفراد الذين لديهم تصور للذات فقير والذي من شأنه أن يؤدي إلى توجيه داخلي ضعيف يكون أكثر إقبالا على الانحراف(الخشاب مصطفى سامية، 2008، ص163).

ويشير توجيه الهدف إلى توجيه الشخص نحو الأهداف الموافق عليها اجتماعيا، إما تحمل الإحباط هو القدرة على تحمل الضغوط والمصائب والخيبة والفشل بدون اللجوء للانحراف والاحتفاظ بالمعيار هو الإخلاص والقبول والالتزام مع الاعتراف بصحة المعايير والقواعد والقيم والدفاع عنها (مصلح، 2004، ص 130).

وتتمثل وسائل الضبط الاجتماعي الداخلي فيما يلي:

3-1-1- ضمير الفرد :إن وسائل الضبط الاجتماعي الداخلية تنبع من أسس وقيم ومبادئ أساسها ضمير الفرد في المجتمع فمتى تغلبت القيم والمبادئ على السلوك الانحرافي واستقام المجتمع، وكلما ساد الشر والاندفاع نحو السلوك الانحرافي انتشرت الجريمة وعمت الفوضى في المجتمع.

3-1-2- القيم الاجتماعية: وتعتبر القيم الاجتماعية من أهم وسائل الضبط الاجتماعي. والقيم الاجتماعية بمعناها الصحيح هي الضوابط السلوكية التي تسيطر على سلوكية الفرد وتضعه في قالب أو إطار معين يحظى بتثمين أو تقييم المجتمع(إحسان محمد الحسن، 2008، ص97). وتتمثل هذه القيم في الشجاعة والبطولة والتعاون والصبر والسعي لفعل الخير واحترام الغير وعدم التعدي على حقوق الغير أو أخذها بدون وجه حق، وتعتبر مراجعة ضمير الفرد والاعتراف بالخطأ والتوبة وغيرها مبادئ إذا تحلى بها الفرد تحصل على مجتمع مستقيم مبني على أسس متينة. إن القيم الإيجابية التي يتحلى بها الفرد سواء كان ذكر أو أنثى ويلتزم بها في سلوكياته اليومية أكيد ستمنعه من إتباع السلوك الانحرافي. إذ تلعب القيم الاجتماعية دورا كبيرا في تقويم سلوك الأفراد وتدفعهم إلى التصرف بموجب ما تقره القيم وما تنهى عنه(زرارة لخضر،2016،ص177).

3-1-3- الديانة: يعتبر الدين أهم وسيلة على الإطلاق من وسائل الضبط الاجتماعي نظرا لما له من تأثير على سلوك وعلاقات الأفراد داخل المجتمع. ويقوم الدين على مبادئ وقيم تجعل الأفراد يتصرفون في سلوكياتهم وفقا لما يقره الدين أو ينهي عنه. فالملتزم بالمبادئ والقيم الدينية يمتنع عن الإتيان بالتصرفات التي لا يوافق عليها الدين كالكذب والغش والتزوير والابتزاز والنفاق. كما يدفعه الإيمان بالدين إلى السخط من كل فرد لا يلتزم جاء به الدين، مما يدفع بهؤلاء إلى الاقتراب من الدين والتمسك بمبادئه ولذلك فهو وسيلة فعالة لحث الأفراد ذكورا أم إناث على القيام بالأعمال الصالحة والابتعاد نهائيا عن سلوك طريق الانحراف، الذي ينهي عنه الدين فهو جزء من المقاومة النفسية التي تعترض الدوافع الإجرامية لدى الفرد(إحسان محمد الحسن، 2008، ص98).

3-2- وسائل الضبط الاجتماعي الخارجية

تتمثل وسائل الضبط الاجتماعي الخارجي في القانون وجها للعدالة و كذا جهاز الضبطية القضائية بصفة عامة من شرطة والدرك الوطني وفي ظروف استثنائية يشكل الجيش الوطني وسيلة ضبط من أجل الحفاظ على النظام العام وحماية الأفراد وممتلكاتهم.

3-2-1- القانون: يعرف القانون بأنه مجموعة القواعد القانونية التي تنظم سلوك الأفراد في المجتمع وتكون مقرونة بجزاء مادي توقعه السلطة العامة، ولكي لا تتعسف السلطة العامة في تطبيق القانون كان نص المادة الأولى من قانون العقوبات الجزائري كما يلي "لا جريمة ولا عقوبة أو تدابير أمن بغير قانون"(زرارة لخضر، 2016، ص179). بمعنى أنه لا جريمة بغير قانون ولا دولة تستطيع تطبيق القانون ما لم يتم مخالفته أو الخروج على أحكامه. إلى أنه لا توجد هناك جريمة عندما يكون فعل الاعتداء قد برره قانون معين، كما لا توجد جريمة بدون قصد أو عمد، كما أن القانون يشترط لمعاقبة الجاني أن يكون ذو أهلية حيث لا عقوبة على من كان في حالة جنون وقت ارتكاب الجريمة(المادة 47 من قانون العقوبات الجزائري المعدل والمتمم).

2-2-3 القضاء: تتمثل مهمة القضاء الأساسية في تطبيق القانون لغرض تحقيق العدالة بين جميع أفراد المجتمع، وعليه متى التزم القاضي بواجبه المهني وعمل على تطبيق صحيح للقانون بحيث يعمل على توقيع العقاب على كل من ارتكب فعلا مجرما قانونا. وحرصا على توقيع العقاب المقرر قانونا فقد حدد المشرع أنواع الجرائم وكذا العقاب المقرر لكل جريمة مع ترك سلطة تقديرية للقاضي في بعض الجرائم والجنح ... الظروف المخففة وذلك تحقيقا للعدل بين الأفراد، إذ لا يعقل أن تطبق نفس عقوبة المسبوق قضائيا في عدة أفعال إجرامية على مرتكب الفعل المجرم لأول مرة أو على من دفعته الضرورة لارتكاب فعل تتوافر فيه جميع أركان الجريمة لكن القانون لم يجرمه(المادة 254 قانون العقوبات).

3-2-3 الضبطية القضائية: بالإضافة إلى رجال القضاء فهناك رجال الشرطة وكذا الدرك وفي ظروف استثنائية قوات الجيش التي تتدخل من أجل ضبط النظام العام متى تم الإخلال به من طرف الأشخاص.

تتمثل مهنة الضبط القضائي في البحث والتحري عن الجرائم المقررة في القانون وذلك عن طريق جمع الأدلة عنها والبحث عن مرتكبيها وتقديمهم للمحاكمة بعد أن يقوموا بجمع جميع الأدلة وإجراء التحقيقات وتحرير محاضر بأعمالهم، وإخطار النيابة العامة بكل الجنايات والجنح التي تصل إلى علمهم. لتتولى تحريك الدعوى العمومية باعتبارها ممثلة للجميع وتطالب بتطبيق القانون. كما تتولى الأمر على تنفيذ أحكام القضاء ولها في سبيل مباشرة عملها أن تستعين بضباط وأعوان الشرطة القضائية(المادة 29 من قانون العقوبات).

4- الضبط الاجتماعي ودوره في الحد من السلوك الانحرافي والإجرامي

قبل أن نتكلم عن دور الضبط الاجتماعي علينا أن نحدد أولا طبيعة السلوك الإجرامي فغالبا ما يشار إلى الجريمة على انه اضطراب في التوازن التفاعلي بين عناصر النظام الاجتماعي فهو ببساطة يعبر عن خلل تعدت تبعاته من الأفراد إلى الهيئات الرسمية والرمزية. والجدير بالذكر أن الفرد لا يقوم بدوره منفردا في انتهاك قواعد الجماعة بل يشترك مع مجموعة من الأفراد أو المواقف بشكل أو بآخر، التي تتفاعل فيما بينها لتتجاوز في الأخير حدود ما هو متعارف عليه قانونا أو عرفيا..

يتضمن السلوك الإجرامي سلوكا غير مقبول وغير مرغوب فيه من قبل غالبية أفراد المجتمع أو غالبية طبقاته لأنه يمثل تهديد لأخلاقيات المجتمع أو تقاليده أو عاداته أو قيمه الاجتماعية بوجه عام، لذلك غالبا ما نجد أفراد المجتمع يفسرون هذا السلوك أو يرجعونه إلى الطبيعة البشرية الشريرة أو إلى ضعف في شخصية المتصرف أو إلى دوافع خبيثة آثمة أو إلى أسباب فردية أخرى(معن، 2006، ص194).

لكن القانون العقابي لا يتدخل لمنع كل سلوك لا اجتماعي لا يرغب فيه المجتمع ما لم يشكل مثل هذا السلوك جريمة بنص محدد في قانون العقوبات أو قانون الإجراءات الجزائية الذي يحدد ماهية السلوك الإجرامي ويعين العقوبة المناسبة له.

وفي هذا المجال يمكننا الإشارة إلى أن التشريعات المعاصرة قد جاءت بقوانين خاصة لمعالجة أحوال وظروف المجرمين عن طريق استبدال الردع العقابي بمبررات أخرى تقوم على أهداف الحماية والرعاية والإصلاح والمساعدة والعلاج.

إن المضمون الاجتماعي للانحراف والجريمة يقوم على أرضية واسعة لا تتحدد بمفهوم القانون الضيق، إن علماء النفس والاجتماع والإجرام لا يتقيدون بالمعنى القانوني للانحراف

والجريمة بل هم يبحثون عن الإطار الثقافي لها وموقف المجتمع والأفراد والجماعات من السلوك الانحرافي والإجرامي، فعلى أي أساس يتم تقييم السلوك؟، خاصة وأن ما يعد جريمة في مجتمع ما قد يكون انحرافا في مجتمع آخر، وان ما هو انحرافا في مجتمع ما ليس بالضرورة انحرافا في مجتمع آخر.

إن ظاهرة الانحراف والجريمة لازمت حياة المجتمعات الإنسانية منذ أقدم العصور، وكان عليها أن تواجه هذه مشكلة، وذلك بتحديد ماهية السلوك المنحرف والمجرم ثم إيجاد بعض التفسيرات المتصلة بأسبابه ثم إيجاد بعض الطرق لمواجهته.

والمعروف أن لكل مجتمع مجموعة من المعايير أو القواعد التي تنبع من خبرة أفراده وواقع تعايشهم الجماعي وحصيلة تفاعلهم الاجتماعي وعلاقاتهم الاجتماعية، وأن وظيفة هذه المعايير ضبط سلوك الأفراد وتنسيق حقوقهم وواجباتهم وعلاقاتهم الاجتماعية وتحديد أدوارهم الاجتماعية في إطار المجتمع الواحد.

ويمكن القول أن خطورة الجريمة تتوقف على مدى انحراف الفعل الإجرامي على هذه المعايير، أو درجة معارضتها لهذه المعايير، لذلك فإنه في حالة المخالفات الشديدة لا تتردد المجتمعات في فرض بعض العقوبات الجنائية لتقرير رد فعل الجماعة نحو الفعل الإجرامي، أو تقرير مشروعية هذه المعايير الاجتماعية عن طريق دعمها بالعقاب كوسيلة ناجعة من وسائل الضبط الاجتماعي،فالسرقة الموصوفة أو الاغتصاب الجنسي مثلا تشكل أنماط سلوكية منحرفة يرفضها المجتمع رفضا قاطعا لأنها أفعال لا اجتماعية، أو ضد المجتمع أو ضد ثقافة المجتمع حيث تعكس ثقافة سلبية إجرامية، وبالتالي تشكل جريمة، وتستلزم ردود فعل رسمية شديدة كإيداع في المؤسسات العقابية

وحين يكون الانحراف بسيطا لا يشكل خرقا كبيرا للمعايير الاجتماعية فإن المجتمع لا يجد سببا لمواجهته بإجراءات رادعة، فقد يسرق الكثير من الأطفال حاجات تافهة القيمة ولبواعث صبيانية، وقد يتمرد الكثير من الأطفال على سلطة ذويهم، وقد يسلك الكثير منهم سلوكا اجتماعيا منحرفا، ورغم هذا فإن المجتمعات لا تجد في خطورة هذه الأفعال ما يبرر الرفض أو التحريم أو وصم الطفل بوصمة الجناح والإجرام، فهي بهذا المعنى تصبح هذه الأنماط السلوكية ليست بالمقبولة ولا بالمرفوضة. فالطفل الذي يسرق شيئا تافها من في محيط أسرته لا يعتبر عمله من الأفعال الحميدة، بل إن فعله هذا يعتبر غير مرغوب فيه لأنه يعارض قيم النزاهة والأمانة واحترام ملكية الآخرين، وهذه قيم اجتماعية ينبغي أن يتسم بها السلوك لكي يصبح سلوكا متوافقا ومقبولا، لكن الذي يحدث هو أن المجتمع يتهاون في تطبيق هذه المعايير المثالية لأن مثل هذا السلوك الصادر عن الفرد يدخل في منطقة تساهل المجتمع الذي يتدخل باتخاذ إلى إجراء رادع كرد فعل مباشر للتعبير عن رفضه أو عدم قبوله لمثل هذا السلوك.

ونفس الشيء بالنسبة للأفراد الذين يقومون ببعض السلوكات الانحرافية كالتدخين مثلا أو التلفظ بألفاظ بذيئة فنظرا لان هذه السلوكات لا تشكل خطرا أو تهديدا على المجتمع فإننا نجده يتساهلون في ردعها ويعتبرونها حرية شخصية في حين انه ونظرا لخطورتها في بعض الأماكن أو الأوقات فانه وضع لها قانون خاص لمنعها كمنع التدخين في المستشفيات أو في أماكن أخرى.

إن الذي يهمنا من مثل هذه التفسيرات الاجتماعية لطبيعة السلوك الإجرامي سواء ما كان منها في إطار الانحراف الاجتماعي الذي يتطلب فرض العقوبات الجنائية أو في إطار مقدار تسامح المجتمع إزاء السلوك المنحرف هو أن جميع هذه التفسيرات تمثل خطوات علمية على طريق البحث العلمي المنهجي لتفسير السلوك تفسيرا علميا موضوعيا مقبولا.

ويمكن أن نستخلص أن فهمنا لطبيعة السلوك الإجرامي أو المنحرف لازال مرتبطا ارتباطا مباشرا بما حققته علوم الإنسان والسلوك في مجال تفسير طبيعة السلوك الإنساني بأشكاله السوية وغير السوية يخضع إلى مجموعة من الشروط والمواقف والمتغيرات والعمليات النفسية والاجتماعية الديناميكية المعقدة، ولا زالت مجموعة متكاملة من علوم الاجتماع والنفس والطب العقلي والأنثروبولوجيا وعلم النفس الاجتماعي وعلم النفس الجنائي تسهم في بناء الأرضية العلمية التي تسهم في خلق حالة "عدم التوافق" التي تشيع في غالبية المجتمعات الإنسانية المعاصرة.

وعليه فان نظرية الضبط الاجتماعي ترى أن " الانحراف عبارة عن ظاهرة نتيجة عن فشل السيطرة الاجتماعية على الأفراد"(جبور، ص40)، حيث تطرح هذا السؤال: كيف لا ينحرف أفراد المجتمع وأمامهم كل هذه المغريات؟.

وترى هذه النظرية أن أصل سلوك الأفراد المعتدل في النظام الاجتماعي، إنما ينشأ من سيطرة المجتمع عن طريق القانون على تعاملهم مع الآخرين، ولو ألغي القانون الهادف إلى تنظيم حياة الناس لما حصل هذا الاعتدال الاجتماعي في السلوك، والانحراف أفراد المجتمع بسبب الرغبات والشهوات الشخصية، فهذه النظرية ترى أن الانحراف يتناسب تناسبا عكسيا مع العلاقة الاجتماعية بين الأفراد، فالمجتمع المتماسك والمتحاب والذي تسوده الرحمة والمودة تتضاءل فيه نسبة الانحراف، فيما يرتفع هذه النسبة في المجتمع المنحل.

ويتوقف تأثير العوامل الدافعة إلى ارتكاب السلوك المنحرف أو الإجرامي على قوة الضبط الداخلية والخارجية عند الفرد، وبالتالي إذا كان تصوره في ذاته سيئا، فان الضوابط الاجتماعية الخارجية سوف تمارس تأثيرا ضعيفا على الفرد ويصبح احتمال ارتكابه للسلوك الإجرامي أكثر قوة، وفي المقابل لو كان تصور الفرد عن ذاته جيدا فانه سوف يقاوم الضبط الاجتماعي الخارجي ضعيف ويرفض ارتكاب الأفعال الإجرامية، ويصبح الضبط الداخلي ضروريا حين تصبح العلاقات الاجتماعية لا شخصية، وحين يبتعد الأفراد عن الجماعات الأولية لفترة طويلة من الزمن(لياس ومشري، 2017، ص286).

ويرى أصحاب هذه النظرية أنه من أجل منع الانحراف السلوكي او الجريمة لا بد من اجتماع أربعة عناصر وهي:

- الرحم والقرابة: حيث أن شعور الأفراد بصلاتهم الاجتماعية المتينة يقلل من فرص انحرافهم.
- الانشغال الاجتماعي: وهو انغماس الفرد في نشاطات اجتماعية سليمة تستهلك طاقته الفكرية والجسدية.
- الالتزام والمتعلقات: وهو استثمار الأفراد أموالهم عن طريق شراء وتملك العقارات والمنافع والمصالح التجارية
- الاعتقاد: حيث أن الأديان عموما تدعو معتنقيها إلى الالتزام بالقيم والمبادئ الخلقية(أحمد السيد، 1998، ص48)

وفي هذا الإطار أشار توبي (toby) إلى أن الأسرة تعتبر من أهم المصادر في الضبط المباشر وغير المباشر كما أوضح انه كلما زاد التكامل الأسري زادت قدرة الأسرة في ممارسة الضبط (الخشاب، 2008، ص162).

ويؤكد ايفان ناي (lvan Nye) في دراسة حول الانحراف من منظور الضبط الاجتماعي على أن حالات السلوك المنحرف قد تكون ناشئ عن دواع معينة أو نتيجة غياب الضوابط وقد حدد مجموعة آليات للضبط الاجتماعي وهي:

- الضبط المباشر الذي يفرض من الخارج بوسائل العقاب ووضع القيود والكوابح؛
- الضبط الذاتي (المستدمج ذاتيا) وهذا الضبط يمارس من الداخل من خلال الوعي؛
- الضبط غير المباشر وهذا الضبط يرتبط بالتوحد العاطفي مع الوالدين وأشخاص آخرين؛
- الضبط من خلال توفر مسالك كثيرة إلى الهدف وإشباع الحاجة.

كما يرى أيضا أن التنشئة الاجتماعية داخل الأسرة تتخذ شكل غرس أهداف وقيم الأسرة في ضمير كل فرد من أفرادها وهذه ترتبط بالعلاقات العاطفية التي هي مصدر مستقل للضبط الاجتماعي(مصلح، 2004، ص122).

كما يبرز دور الأسرة كإحدى مؤسسات التنشئة الاجتماعية في إعداد الفرد قيميا وذلك من خلال الضبط المباشر ووسائل الثواب والعقاب والهدف هو خلق الضمير إلى ايفان ناي يركز على الضبط الداخلي والخارجي معا في منع السلوك المنحرف والجريمة(الوريكات، 2008، ص211).

وعليه يمكننا القول بان الانحراف ومن بعده الجريمة ليستا أكثر من فعل خارج عما اتفقت عليه الجماعة ويعاقب عليه حين يصبح جريمة وان قواعد الضبط الاجتماعي قد نشأت من خلال شعور الأفراد بحاجتهم إلى التعاون فيما بينهم من اجل إشباع احتياجاتهم وتحقيق مصالحهم وضرورة تنظيم علاقاتهم الاجتماعية وضبط النزعات الفردية التي تهدد امن الجماعة ومصالحها، وبناءا على هذا فقد اتجه المجتمع إلى إيجاد القواعد والحدود والمؤسسات والوسائل التي تكفل الانضباط والإلزام بما اجتمع عليه ذلك المجتمع من ناحية ومواجهة من يخرج على هذا الإجماع من ناحية أخرى وكان هذا في إطار الضبط الاجتماعي بصوره المتنوعة وآلياته المتعددة.

5- عرض النتائج (الآليات العملية للضبط الاجتماعي)

إن ما يمكن الاتفاق عليه هو أنه لا يمكن فهم واستيعاب كلمة "مجتمع" بدون فهم لطبيعة العلاقات التي تجمع أفراده ولا بدون السياقات والضوابط التي تحكم تفاعلاته وتنظم علاقاته التي تفرز لنا العديد من المتغيرات والسلوكيات منها ما تساعد على تماسكه ورقيه ومنها ما تشكل تهديدا له، وتعمل الضوابط الاجتماعية بمختلف أشكالها وأساليبها في محاولة إعادة التوازن المفقود وإصلاح الخلل الناتج عن انتهاك معاييره وعدم الالتزام بها وما نتج عنه العديد من أشكال الجريمة، إذ يعمل الأفراد القائمون في مجال محاربة الجريمة والانحراف على محاولة تطويق للأسباب المؤدية لها من خلال إشراك مختلف الهيئات والمؤسسات كل حسب تخصصه بمختلف الأساليب، لكن ما يجب التنبيه له هنا هو أنه يجب تحديث التقنيات لتتماشى مع التطور الحاصل في مجال الجريمة واستغلال مختلف الوسائط وسنحاول هنا تقديم بعض الآليات التي نرى أنها جديرة بالاهتمام كأسلوب علاجي ووقائي من الجريمة والانحراف.

الآلية الأولى: البحث في البيئة المستوعبة للجريمة، بتحديد المكان الذي تكثر فيه الجرائم وهذا لا يزال غير محدد في الجزائر في منطقة واحدة على مستوى الوطن وغير واضح المعالم وعليه يجب تحديد بدقة البيئة الأكثر استيعابا للانحراف والجريمة حتى تبنى سياسة للضبط.

الإلية الثانية: البحث في البيئة المولدة لأسباب الجريمة بتحديد المؤسسات الأكثر إفرازا لها، فلو بحثنا في الجزائر عن البيئة التي تنطلق منها الانحراف والجريمة لما استطعنا حصرها في احد الأسباب المعروفة كالأسرة والمدرسة جماعة الرفاق(بشيري وطوال، 2017).

فمثلا أشارت بعض الأبحاث إلى انه توجد احتمالية مشاركة بعض الأوساط الاجتماعية الأخرى كالأسواق والملاعب باعتبار تواجد مسببات الانحراف والجريمة من كثرة الاعتداءات والمشاحنات

من جهة وكذا كون هذه الأماكن تكاد تخلو من الرقابة ومن المتابعين الذين يحرصون على احترام الضوابط، فلا يكاد يخلو سوق من سلوكيات الغش والسرقة والاحتقان بين الباعة والمشترين وما تسببه هذه السلوكيات في كثير من الأحيان في تعنيف وعدوان.

الآلية الثالثة: باعتبار أن النظام التربوي هو الصورة التربوية و الثقافية لطبيعة القيم الموجودة في ذلك المجتمع فعلى القائمين عليه إعادة النظر فيه بما تمليه المتغيرات الاجتماعية، وما طرا على المجتمع من تغيرات خصوصا بعدما أضحت العديد من السلوكيات غير مقبولة لأنها لا تتماشى مع القواعد الأصلية التي بنيت عليه منظومة القيم ، بحيث يجب على المناهج أن تبرز الخطاب المنظم للحياة الاجتماعية وفق مجموعة من الأنساق السلوكية تتماشي والوضع الراهن.

الآلية الرابعة: باعتبار أن معظم الشباب يقضي ساعات من يومه في مواقع التواصل الاجتماعي أو في مشاهدة التلفاز وبالتالي هذه أصبحت الأجهزة مصدر أساسي للمعلومات والأفكار إذ يمكنها أن تمارس تأثيرات قوية على اتجاهات وآراء وسلوكيات الناس، وأجهزة العالم تمارس الضبط الاجتماعي من خلال آليات ترتيب المعايير وترتيب الأجندة التي تساعد على السلوك الإنصياعي بشكل عام، ويتم ذلك من خلال المواد الإعلانية والدعائية والطريقة التي تنقل بها الأجهزة العالمية أنباء العقوبات التي طبقت على أولئك الذين ينتهكون قيم المجتمع. وبالنسبة إلينا في الجزائر على سلطة الضبط للسمعي البصري إعادة النظر في بعض البرامج التلفزيونية التي لا تدعو في مضمونها إلا إلى الرذيلة وإلى إفساد العقول بمجموعة من الرسائل والمعاني.

الآلية الخامسة: مراجعة المنظومة الثقافية والفضاءات الترفيهية باستحداث النوادي والمساحات الخضراء والتي تعد كمتنفس للشباب خصوصا قاعات الرياضة، بإنشاء أماكن ممارسة الرياضات القتالية أو قاعات كمال الأجسام قد يساهم في الحد من هذه الظاهرة.

الآلية السادسة: التركيز من خلال البرامج الوقائية المبنية على أسس الضبط الاجتماعي في تبني البعد الصحي، حيث يتم التركيز على الجانب الوقائي وتعزيز المعارف الصحية المتعلقة بالمخاطر الناجمة عن تناول المخدرات المشروبات الكحولية والمنشطات مثلا وما قد ينجم عنه من سلوكيات أخرى كالسرقة والاعتداء وغيرها.

وهذا السياق نذكر دراسة قام بها أوكن وآخرون (Okun et al.2007) مع مجموعة من نزلاء المراكز الإصلاحية يعانون من الإدمان على المخدرات، قام من خلالها بعرض أشرطة فيديو تتضمن المخاطر الصحية المنجرة عن تناول المخدرات لأشخاص عانوا من تعقيدات صحية وصلت إلى حد موت البعض، وقد دامت فترة العرض لعدد من الأيام وفق برنامج محدد، فكانت النتيجة ايجابية بحيث ساعدت هذه التجربة العديد منهم في الابتعاد عن المخدرات وهذا طريق قناعات ذاتية وهو بما يسمى بالضبط الذاتي.

الآلية الثامنة: يعرف كل مجتمع بعدد من الأشخاص الذي يعتبرهم الكثيرين مؤثرين لهم قدر من التقدير والاحترام في الوسط الاجتماعي، في الماضي كان هؤلاء هم صفوة المجتمع من المفكرين والعلماء والأئمة وأصحاب الرأي لا تتم مخالفتهم وكلمتهم مسموعة، وبالتالي فقد كانوا يمثلون القدوة في تلك البيئة وهذا ما زادهم شأنا ورفعة وكانوا لا يسكتون على ما كان يسمى بالسلوكيات الطائشة، غير أن ما يلفت الانتباه في هذا الزمن هو اختفاء شبه تام للقدوة الحقيقة وسط هذا التلاعب الخطير بالأفكار والتصورات، فقد أضحت بعض وسائط التواصل تسوق لبعض السلوكيات المنكرة عرفا و تتعارض والقيم والقدوة. وعليه علينا إعادة صياغة مفهوم القدوة وفق ما يتوافق والقيم الاجتماعية المتعارف عليها بتقديم شخصيات نجعلها بارزة للعام و الخاص في المناسبات والمحافل و خصوصا في الإعلام الرقمي.

الآلية التاسعة: إن آلية استيعاب الشعور بالخجل كممارسة تأديبية وإصلاحية وكذا وقائية هو تصور طرح في بداية السبعينات. فيما يتعلق بأفضلية الاحتجاز كأدوات لفرض قواعد المجتمع وقوانينه وبعدها تطرق إلى الآلية التي يتم عن طريقها الانتقال من نظام الضبط الاجتماعي إلى نظام يتم فرضه من الداخل وهو الضبط الذاتي أي مراقبة داخلية ذاتية التأديب لخطر الانكشاف من هذا المنظور، يبدو أن المنحرفين أو المجرمين يبدؤون في فقد مكانتهم الاجتماعية ويدخلون خانة التهميش، مع الوقت يفقدون قوتهم في التمسك بقيمهم الخاصة ويضطرون إلى قبول الأعراف المجتمعية والانضباط ، وبالتالي يصبحون في النهاية غير مجرمين(Foucault, 2007).

هذه بعض وسائل وآليات الضبط الاجتماعي الرسمي وغير الرسمي، وهناك من يضيف إليها وسائل أخرى غير رسمية مثل الرأي العام والدين وغيرها، حيث تقوم هذه الآليات بعملية هامة تتمثل في توجيه الأفراد نحو السلوك الصحيح وإعادة التوازن داخل المجتمع وترقيته. وما يمكن التنبيه إليه هنا انه لا يمكن فصل بيئة عن أخرى (الأسرة، المدرسة، المسجد، الحي ...) لأننا نعتبر كل واحدة هي امتداد للأخرى و بالتالي فان المعايير والقيم التي يبنى عليها الضبط لا يجب أن تكون متضاربة فيما بينها أو غير مكملة لبعضها، وإلا فسوف يلاحظ مجموعة من الفجوات والخلل و بالتالي فلن نستطيع الوصول إلى الأهداف المرجوة من عملية الضبط. هذا ما يحتم علينا اعتماد نظام شامل متكامل لا يغفل عن الجزئيات ويعطي قيمة كبيرة للكليات يخدم فيه المصلحة العامة من وراء هذه الإجراءات .

- الخاتمة

يعد الانحراف والجريمة من كبرى المشكلات الاجتماعية التي يسعى الخبراء إلى الحد منها والتقليل من تأثيراتها على شتى مجالات الحياة، وتعد آلية الضبط الاجتماعي من بين السبل التي يركز عليها الباحثون. فمتى كانت موجودة وفعالة وتؤدي دورها بحزم كلما أدى ذلك إلى ردع الأفراد عن الابتعاد عن ارتكاب السلوك المنحرف، ذلك أن حضور وسائل الضبط الاجتماعي في المجتمع هو بمثابة وسيلة قمع وردع لكل من تسول له نفسه ارتكاب السلوك الانحرافي أو الجانح الذي يترتب عليه عرقلة جميع المخططات التي تهدف إلى خدمة المجتمع بما يعود على الأفراد بالخير والنفع، كما أن وسائل الضبط الاجتماعي الداخلي أو الخارجي تعمل على رد الاعتبار للمجتمع عند تعرضه للجريمة من خلال فرض الجزاءات على الأشخاص الذين يرتكبون الجرائم ضد المجتمع.

- قائمة المراجع

- زهران حامد عبد السلام. (1997). *الصحة النفسية والعلاج النفسي*، ط2، القاهرة: مكتبة عالم الكتب.
- زهران حامد عبد السلام.(1981). *علم النفس النمو*، الطفولة والمراهقة، ط5، القاهرة: عالم الكتب.
- Tolan Patrick H. (1987.) Implications of age of onset for delinquency risk. Journal of Abnormal Child Psychology, volume15, (1), International Society for Research in Child and Adolescent Psychopathology (ISRCAP), pp47–65.
- روتر، جوليان. (1989). *علم النفس الإكلينيكي*، ترجمة عطية هنا، ط3 ،القاهرة: دار الشروق.

- Vazsonyi Alexander T, Ksinan Albert J,.(2017). Understanding deviance through the dual systems model: converging evidence for criminology and developmental sciences. Personality and Individual Differences, 111. Department of Family Sciences, University of Kentucky, 316 Funkhouser Building, Lexington, KY 40506, USA, pp58–64.
- بدر عبد المنعم محمد.(1994). الوقاية من الجريمة ومكافحتها في سياق ميكانيزم الضبط الاجتماعي، الفكر الشرطي، مج3(3)، الشارقة: القيادة العمة لشرطة الشارقة- مركز بحوث الشرطة، ص ص 82-102.
- بدوي أحمد زكي، *مصطلحات العلوم الاجتماعية*، بيروت: مكتبة لبنان.
- عبود السراج.(1985).*علم الإجرام وعلم العقاب: دراسة تحليلية في أسباب الجريمة وعلاج السلوك الإجرامي*، الكويت: جامعة الكويت.
- ابن منظور أبو الفضل جمال الدين.(د ت). *لسان العرب*، مج 2، بيروت: دار صادر.
- المنجد الإعدادي.(1978). – دار الشروق ـــ بيروت: المطبعة العربية.
- مصطفى العوجي.(1406). *التربية المدنية كوسيلة للوقاية من الانحراف*، الرياض: المركز العربي للدراسات الأمني والتدريب.
- دونسي جيبونز.(1991). *الانحراف الاجتماعي*، ذات السلاسل، الكويت.
- صلاح الدين شروخ .(2004). *علم الاجتماع التربوي*، الجزائر: دار العلوم للنشر والتوزيع.
- إبراهيم مدكور.(1975). معجم *العلوم الاجتماعية*، مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- ماكيفر .(1961). *المجتمع*، ترجمة علي احمد حسين، القاهرة: مكتبة الهيئة المصرية.
- السالم خالد بن عبد الرحمان.(2000). *نظرية الضبط الاجتماعي في الإسلام*، ط1، الرياض.
- سمير نعيم احمد .(1982). علم الاجتماع القانوني، ط2، الكويت: دار المعارف.
- سلامة محمد، غباري محمد.(2001). *الانحراف الاجتماعي و رعاية المنحرفين ودور الخدمة الاجتماعية معهم*، ط2، مصر، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث.
- محمد سلامة غباري.(2000). *الانحراف الاجتماعي ورعاية المنحرفين*، ط2، مصر، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث.
- الصالح مصلح.(2000). *النظريات الاجتماعية المعاصرة وظاهرة الجريمة في البلدان النامية*، ط1، عمان، الأردن: مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع.
- الصالح مصلح.(2004). *الضبط الاجتماعي*، ط1، الأردن: الوراق للنشر والتوزيع.
- الخشاب مصطفى سامية.(2008). *النظرية الاجتماعية ودراسة الأسرة*، ط1، مصر: الدار الدولية للاستثمارات الثقافية.
- إحسان محمد الحسن.(2008). *علم اجتماع الجريمة*، الأردن: دار وائل للنشر.
- زارزة لخضر .(2016). الضبط الاجتماعي والسلوك الانحرافي لدى المرأة، مجلة العلوم الإنسانية (45)، جامعة محمد خيضر بسكرة، ص ص169- 182.
- المادة 47 ، 245 ، 29 من قانون العقوبات الجزائري المعدل والمتمم.
- معن خليل عمر.(2006). *الضبط الاجتماعي*، ط1، عمان: دار الشروق للنشر والتوزيع.
- جبور إبراهيم.(د ت). *التربية ومشكلات المجتمع (مجموعة دراسات)*، القاهرة: دار الغريب للطباعة والنشر والتوزيع.
- لياس شرفة، مشري زبيدة .(2017). النماذج النظرية المفسرة للضبط الاجتماعي، مجلة آفاق للعلوم، (7)، جامعة الجلفة، ص ص283-289.

- أحمد السيد سميرة.(1998). *علم اجتماع التربية*، ط3، القاهرة: دار الفكر العربي.
- الوريكات عايد عواد.(2008). نظريات علم الجريمة. ط1، الأردن: دار الشروق للنشر والتوزيع.
- Okun Morris. A Al .(2007). Testing hypotheses distilled from four models of the effects of health-related social control. Basic Appl. Soc. Psychol. Volume 29, pp185–193.
- Foucault Michel. (2007). Discipline and Punish: The Birth of the Prison. Durham: Duke University Press.